

شرح كتاب الجنائز من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 22

محمد بن صالح العثيمين

الصلاة على الحبيب. نعم. ويدل على انها بعد الصلاة ان يقول المساجد وش ما يدل على؟ كيف صلى على اهل المقبرة وشاهد دفنها. نعم. ايه يمكن نعم. لانه صلى وانتظر حتى - [00:00:16](#)

دفنت ما هو بشرط المشي المهم شهد حتى وصل عليها ثم تدفن الوعود المحسوس يعني مثلا ايه ممكن يقربه الى اذنه. بس بشرط ان لا يتصوره على خلاف ما اراد الله - [00:00:43](#)

لا او اعظم من هذا بس انه بشرط انه ما يجعل المؤمنين في نفوسهم تحقير هذا الشيء الموروث نعم ها هو اصله في الواقع ما في القرآن شيء متشابه - [00:01:10](#)

ابدا لان التشابه امر نسبي ولهذا اقول ربما يستفاد منه ربما يستفاد منه ان الذي ان الذي يضع الازي في المساجد ينبغي ان يهان ضد الاكرام نعم بلى ايه معلوم وعزل صاحب الذي فعله عزله عن امامه نعم - [00:01:33](#)

اي نعم ما تقولون في هذا القول؟ ها؟ انتم فاهمين كلامه؟ يقول وطمع السور على المقابر ها وطمع الصورة على المقابر هذا من حسن العلم بيدني عشان ثم قابل ما يوجب غفلة الناس عنها - [00:02:15](#)

ها طيب اذا قالوا نحن نريد حماية القبور نقول كما قال الاخ احموها بالشبك مو هذا الشبك تنفيه بعد مشكلة انا عندي قد تكون اذا صارت مثلا في قبر او قبرين - [00:02:38](#)

ووضعنا هذا هذا السور ربما يشبه ايش؟ البناء على المسالك على القبور ما بقى الا بس حط السقف ويكون بناء جام والله هذا رأي جيد الحقيقة. انا عندي هذا من احسن ما يكون. لو انه يضع شبوك على هذي - [00:02:56](#)

لكان فيه اولاً ان الناس يرون يشاهدون القبور وفي ان القبور تحمى وفي ايضا توفير للدولة ارض اي نعم والسلام يا شيخ. ها ايه ايه لكن عاد جاب خلف عاد يمكن انه ضعيف الشوف بالليل يقول ما اخاف اني اصدم هالشبوك - [00:03:16](#)

ندخل على القبور طيب لو قالوا نحط عليها خلف نحط عليها اظاع اضاءة ها؟ نقع في في محظور اخر طيب نحط عليها عيون قطط يصلح او صفوه. نعم على كل حال هو هذا ليس بايدينا في الواقع لكن انا اري انه رأي جيد. هو ما في صريح انهم ما صلوا -

[00:03:46](#)

ما في صريح ولا نقول بتعدد القصة لان كما قلنا ان هذا ملجأ يلجأ اليه الناس اذا عجزوا عن الجمع قالوا تعدت القصة القصة اما الثاني فالملاحظة فيه انه مرسل - [00:04:18](#)

لكن لعله عند مسلم متصل ما دام قد جزم بها وادرجها في صحيحه متصلة نعم قال لو جينا بالفائدة ما قلنا ظاهر انهم ما صلوا؟ نعم نعم اما اما حكم هذا فذكرنا فيه الاقوال الثلاثة. اي نعم - [00:04:36](#)

الا ان ان هي هذي هذي هي اللي صلوا هي هذه بنا ها نعم كان ينهى عن النعل الفائدة الملاحظة لذكرى الاخ زيد نستفيد منها فائدة وهي ان ان عدم الذكر - [00:05:02](#)

لا يدل على عدم الذكر لا يدل على عدم العلم ها؟ ليس علما بعدم وكذلك عدم الذكر ليس ليس ذكرنا لعدم اي نعم - [00:05:29](#)

اه سبق لنا من الفوائد في الحديث حديث ابي هريرة فوائدها من اهمها مشروعية الصلاة على القبر نعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن النعي رواه احمد والترمذي وحسنه - [00:05:48](#)

قوله كان الجملة خبر ان الجملة خبر انهي وينهى الجملة خبر كان وكان اذا خبر اذا كان خبرها مضارعا فانها تدل على الاستمرار غالبا لا دائما تدل على الاستمارة غالبا - [00:06:11](#)

وليس ذلك بدائم بل قد يقال كان يفعل كذا ثم ترد احاديث بانه كان لا يفعله وانما يفعل غيره لكنها تدل على الاستمرار غالبا وقوله ينهى النهي طلب الكف على وجه الاستعلاء - [00:06:34](#)

طلبوا الكف على وجه الاستعلاء بصيغة معينة وهي المضارع المقرون بلا الناهية هذا هو النهي يا عبد الرحمن ما هو؟ ما هو؟ كف على وجه الاستعلاء بصيغة معينة - [00:06:55](#)

هي المضارع المقرون بلا بلا الناهي بلا الناهية وانما قلنا طلب الكف ليخرج بذلك الامر لان الامر طلب ايش طلب الفعل وليخرج بذلك الاستفهام لانه طلب الاستخبار هذا طلب الاخبار بالشيء - [00:07:19](#)

وقولنا على وجه الاستعلاء خرج به الدعاء الا يسمى نهيا مثل قوله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا واحدة يرحمك الله. لا تؤاخذنا هل نقول هذا نهى؟ اننا نهى الله ان يؤاخذنا لا. لكنها دعاء - [00:07:46](#)

لانه ليس على سبيل استعلاء بل هو على سبيل الاستجداء وخرج به الالتماس ايضا وهو ان توجه هذه الصيغة الى من كان يماثلك ويساويك فلا يسمى امرا لانه ليس على سبيل الاستعلاء - [00:08:07](#)

طيب وقولنا بصيغة معينة هي المضارع المقرون بلا الناهية خرج بذلك كلمة اترك دع هذه طلب كف ولا لا لكنها مهى بصيغة المضارع المقوم الى الناهية فلا يسمى نهيا وانما يسمى - [00:08:27](#)

امرا امرا بالترك فالامر بالترك ليس نهيا لان النهي له صيغة معينة وهي المضارع المقرون بلا الناهية وقولنا على وجه الاستعلاء ولم نقل من عال على من دونه لانه قد يأتي انسان - [00:08:46](#)

ودونك لكن يكون له فرصة يستعلي عليك كما لو امسك امسك اللص سلطانا خرج يتمشى وحده فامسكه لص نعم؟ وقالوا بلا احفر لي الارض هذي وطلع منها كذا وكذا ايهم اعلى - [00:09:06](#)

ها؟ السلطان اعلى في الواقع لكن هذا اللص ها استعلى استعلى يعني معناه انه تكلف العلو ولا ليس من شيمته ولا من من حاله طيب اذا الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:09:34](#)

اذا قال لا تفعلوا كذا فهو على سبيل الاستعلاء لا انه عليه الصلاة والسلام متكبر مترفع الخلق لكن امره فوق امورنا او فوق نعم فوق امورنا وهو مبلغ عن الله سبحانه وتعالى - [00:09:56](#)

وقوله ينهى عن النهي هل هذه الصيغة كما لو قال الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنعوا موتاكم ها الصحيح انها كذلك انها كقول الراوي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنعوا موتاكم - [00:10:16](#)

واما من قال ان هذا قد يكون فهما من الصحابي وان الرسول ما نهى لكن كره النهي النعي مثلا او ما اشبه ذلك فليس صريحا في النهي فان هذا ليس بصواب - [00:10:37](#)

ذلك لان الصحابة ادري بصيغ الالفاظ لانهم عرب لانهم عرب فصحاء ولان الصحابة او رعوا من ان يقولونها او ينهى وهم لم يتأكدوا من ذلك اليس هكذا؟ اي نعم. اذا فقول الصحابي كان ينهى - [00:10:54](#)

مساو لقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعلوا كذا ولا فرق لما ذكرت لكم وقوله عن النعي النعي والاعلام بموت الشخص الاعلام بموت الشخص وكلمة ان هل هي لبيان الحقيقة - [00:11:20](#)

او للعهد ان قلنا لبيان الحقيقة وقعنا في مشكلة ان قلنا انها لبيان الحقيقة وقعنا في مشكلة وان قلنا للعهد زال عنا الاشكال كيف ذلك اذا قلنا انها لبيان الحقيقة - [00:11:46](#)

صار النهي واردا على النهي من حيث هو نعي وحينئذ يشكل علينا قول الرسول عليه الصلاة والسلام افلا كنتم اذنتموني؟ وقول فيما والحديث التالي نعي النبي صلى الله عليه وسلم النجاشي - [00:12:07](#)

باليوم الذي مات فيه واذا قلنا ان للعهد زال الاشكال فما هو العهد هنا؟ ذكري او حضوري او ذهني. ذهني عهد ذهني يعني عن النعي

المعهد المعروف في الجاهلية كانوا اذا مات الميت - 00:12:26

خرجوا في الاسواق مات فلان ويكيلون له من المدح والثناء ما قد لا يكون اهلا له لكنهم يطوفون في الاسواق نعم وعلى الاحياء

يعلمون الناس بموتهم هذا هو الذي نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:12:49

وبناء على ذلك فليس في الحديث شيء مشكل فيكون النعي الذي نهى عنه الرسول عليه الصلاة والسلام هو النعي ايش؟ المعروف في

الجاهلية يخرجون الاسواق وفي الاحياء مات فلان ويذكرون من الثناء عليه ما قد يكون اهلا له وقد لا يكون اهلا له - 00:13:14

ليستفادوا من هذا الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النعي وهل هو للكراهة او للتحريم الاصل في النهي التحريم كما ان

الاصل في الامر الوجوه هذا هو الذي عليه - 00:13:38

كثير من اهل الاصول واستدلوا بادلة منها قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ومنها قوله تعالى فليحذر الذين

يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم - 00:13:56